A

联合国粮食及农业组织 | Food and Agriculture Organization of the United Nations | Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture | Продовольственная и сельскохозяйственная организация Объединенных Наций | Organización de las Naciones Unidas para la Alimentación y la Agricultura | منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

المجلس

الدورة الثانية والسبعون بعد المائة للمجلس

روما، 24–28 أبريل/نيسان 2023

تقرير الدورة الخامسة والتسعين بعد المائة للجنة المالية
(روما، 13–17 مارس/آذار 2023)

الموجز

إنّ لجنة المالية، في هذا التقرير عن دورتها الخامسة والتسعين بعد المائة:

(1) **ترفع توصيات محددة إلى المجلس لكي يتّخذ قرارًا بشأن** ما يلي: (1) جدول الاشتراكات للفترة 2024–2025 (الفقرة 17)؛ (2) وإعادة المؤتمر حقوق التصويت للدول الأعضاء المتخلّفة عن دفع اشتراكاتها المالية للمنظمة (الفقرة 19)؛ (3) واقتراح تعديل النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية (الفقرة 30)؛ (4) والعضوية في لجنة الإشراف الاستشارية في منظمة الأغذية والزراعة (الفقرة 40).

(2) **وتلفت عناية المجلس** إلى الاستنتاجات التي خلصت إليها، **لغرض المصادقة عليها**، بشأن ما يلي: (1) الوضع المالي للمنظمة (الفقرة 11)؛ (2) والخطة المتوسطة الأجل (المراجعة) للفترة 2022–2025 وبرنامج العمل والميزانية للفترة 2024–2025 (الفقرات 21–23)؛ (3) والتقرير السنوي عن أداء الميزانية وعمليات النقل بين البرامج وأبواب الميزانية في فترة السنتين 2022–2023 (الفقرة 26).

(3) **وتحيط المجلس علمًا** باعتبارات اللجنة المتعلقة بالمعلومات المحدّثة عن: (1) التقييم الاكتواري للالتزامات المتعلقة بالموظفين في سنة 2022 (الفقرة 15)؛ (2) والتقرير التوليفي لاستعراض منتصف المدة – 2022 (الفقرة 24)؛ (3) والتقرير السنوي عن الموارد البشرية (الفقرة 28)؛ (4) ولجنة الإشراف الاستشارية في منظمة الأغذية والزراعة – التقرير السنوي عن سنة 2022 (الفقرة 32)؛ (5) والتقرير السنوي للمفتش العام لسنة 2022 (الفقرة 34)؛ (6) والتقرير السنوي لمكتب الشؤون الأخلاقية لسنة 2022 (الفقرة 36)؛ (7) والتقدم المحرز بشأن التوصيات الواردة في تقريري وحدة التفتيش المشتركة *استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلّغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة* و*استعراض حالة وظيفة التحقيق: التقدم المحرز في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تعزيز وظيفة التحقيق* (الفقرة 38)؛ (8) وجدولة الاستعراض الذي تجريه وحدة التفتيش المشتركة لشؤون الإدارة والتنظيم في منظمة الأغذية والزراعة (الفقرة 44).

الإجراءات المقترح اتخاذها من جانب المجلس

إنّ المجلس مدعوّ إلى القيام بما يلي:

(1) **إقرار** توصيات اللجنة في ما يتعلق بما يلي:
(أ) جدول الاشتراكات للفترة 2024–2025؛
(ب) وإعادة المؤتمر حقوق التصويت للدول الأعضاء المتخلّفة عن دفع اشتراكاتها المالية للمنظمة؛
(ج) واقتراح تعديل النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية؛
(د) والعضوية في لجنة الإشراف الاستشارية في منظمة الأغذية والزراعة.

(2) **وإقرار** الاستنتاجات التي خلُصت إليها اللجنة في ما يتعلق بما يلي:
(أ) الوضع المالي للمنظمة؛
(ب) والخطة المتوسطة الأجل (المراجعة) للفترة 2022–2025 وبرنامج العمل والميزانية للفترة 2024–2025؛
(ج) والتقرير السنوي عن أداء الميزانية وعمليات النقل بين البرامج وأبواب الميزانية في فترة السنتين 2022–2023.

(3) **والإحاطة علمًا** باعتبارات اللجنة في ما يتعلق بما يلي:
(أ) التقييم الاكتواري للالتزامات المتعلقة بالموظفين في سنة 2022؛
(ب) والتقرير التوليفي لاستعراض منتصف المدة – 2022؛
(ج) والتقرير السنوي عن الموارد البشرية؛
(د) ولجنة الإشراف الاستشارية في منظمة الأغذية والزراعة – التقرير السنوي عن سنة 2022؛
(هـ) والتقرير السنوي للمفتش العام لسنة 2022؛
(و) والتقرير السنوي لمكتب الشؤون الأخلاقية لسنة 2022؛
(ز) والتقدم المحرز بشأن التوصيات الواردة في تقريري وحدة التفتيش المشتركة *استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلّغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة* و*استعراض حالة وظيفة التحقيق: التقدم المحرز في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تعزيز وظيفة التحقيق*؛
(ح) وجدولة الاستعراض الذي تجريه وحدة التفتيش المشتركة لشؤون الإدارة والتنظيم في منظمة الأغذية والزراعة.

يمكن توجيه أي استفسارات بشأن مضمون هذه الوثيقة إلى:

السيد David McSherry، أمين لجنة المالية

الهاتف: 53719 06570 39+

البريد الإلكتروني: DavidWilliam.McSherry@fao.org

المقدمة

1- عرضت اللجنة على المجلس التقرير التالي لدورتها الخامسة والتسعين بعد المائة.

2- وقد حضر الدورة، بالإضافة إلى رئيسة اللجنة السيدة Imelda Smolčić Nijers (أوروغواي)، ممثلو الأعضاء التالية أسماؤهم:

- السيد Vladimir V. Kuznetsov (الاتحاد الروسي)
- السيد Kaba Urgessa Dinssa (إثيوبيا)
- السيدة Emma Hatcher (أستراليا)
- السيد Tomás Duncan Jurado (بنما)
- السيدة Ratchanok Sangpenchan (تايلند)
- السيد مينا رزق (جمهورية مصر العربية)
- السيدة Pernilla Ivarsson (السويد)
- السيد Miguel Jorge García Winder (المكسيك)
- السيد محمد أحمد الغامدي (المملكة العربية السعودية)
- السيدة Tahirou Rahila Rabiou (النيجر)
- السيد Rodney Hunter (الولايات المتحدة الأمريكية)
- السيد Kuraya Yoshihiro (اليابان)

3- وأبلغت الرئيسة اللجنة بما يلي:

- تم تعيين السيّد José Luis Delgado Crespo (المكسيك) ليحل محلّ السيد Miguel Jorge García كممثل للمكسيك خلال جزءٍ من هذه الدورة.
- تم تعيين السيد Hammad Hammad (الولايات المتحدة الأمريكية) ليحل محلّ السيد Rodney Hunter كممثل للولايات المتحدة الأمريكية خلال جزءٍ من هذه الدورة.

4- ويمكن تنزيل نبذة عن مؤهلات الممثلين البدلاء من الموقع الإلكتروني للأجهزة الرئاسية والدستورية في المنظمة على العنوان التالي: https://www.fao.org/unfao/govbodies/gsbhome/finance-committee/substitute-representatives/ar/.

5- وقد انعقدت الدورة الخامسة والتسعون بعد المائة للجنة المالية بصورة مختلطة حيث شارك بعض ممثلي الأعضاء شخصيًا في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة (المنظمة) بينما شارك آخرون بالوسائل الافتراضية بصورة استثنائية بفعل تفشي جائحة كوفيد-19. وأكّدت لجنة المالية أنها اتفقت، عملًا بأحكام المادة 7 من اللائحة الداخلية للجنة المالية، على تعليق أي مواد قد تتعارض مع انعقاد هذه الدورة بصورة مختلطة.

6- وذكّرت اللجنة، لدى اعتماد جدول أعمال دورتها الخامسة والتسعين بعد المائة، بأنها قد وافقت على النظر في البنود التالية بالمراسلة:

- البند 2- *الوضع المالي للمنظمة*؛
- البند 3- *تقرير عن الاستثمارات في سنة 2022*؛
- البند 4- *التقييم الاكتواري للالتزامات المتعلقة بالموظفين في سنة 2022*؛
- البند 5- *جدول الاشتراكات في الفترة 2024-2025*؛
- البند 17- *حالة توصيات لجنة المالية التي لم تُنفّذ بعد*.

7- ووافقت اللجنة أيضًا على النظر في *معلومات محدثة عن جدولة الاستعراض الذي تجريه وحدة التفتيش المشتركة لشؤون الإدارة والتنظيم في منظمة الأغذية والزراعة* ضمن إطار البند بعنوان "أية مسائل أخرى" من جدول الأعمال.

8- وإضافة إلى ما تقدّم، حضر الدورة الخامسة والتسعين بعد المائة للجنة المالية ما يلي من أعضاء كمراقبين صامتين:

- الاتحاد الأوروبي
- إريتريا
- ألمانيا
- إندونيسيا
- باكستان
- بلجيكا
- بوركينا فاسو
- الجزائر
- الجمهورية الدومينيكية
- جنوب أفريقيا
- الدانمرك
- رومانيا
- سان مارينو
- السلفادور
- سلوفاكيا
- سويسرا
- الصين
- غينيا الاستوائية
- فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)
- فنلندا
- الكاميرون
- الكويت
- لكسمبرغ
- ليبيا
- ماليزيا
- المغرب
- المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية
- نيجيريا
- نيكاراغوا

رصد الوضع المالي للمنظمة

الوضع المالي للمنظمة

9- استعرضت اللجنة الوثيقة FC 195/2 بعنوان *الوضع المالي للمنظمة* حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2022 وتوقعات التدفقات النقدية، بما في ذلك السيولة في المنظمة وحالة الاشتراكات المقرّرة التي لم تسدّد بعد، والاستثمارات القصيرة والطويلة الأجل، والالتزامات المتعلقة بالموظفين، ونفقات برنامج التعاون التقني والأرصدة غير المنفقة، والعجز في الحساب العام والمساهمات الطوعية.

10- وزُوِّدت اللجنة أيضًا بآخر المعلومات عن حالة الاشتراكات الجارية والمتأخرات في المنظمة حتى 6 مارس/آذار 2023.

11- **وإنّ اللجنة:**

(أ) **نوّهت بجودة التقرير وتحليل البيانات المقدمة فيه؛**

(ب) **وأشارت إلى أنه كان من المتوقع أن تكون السيولة في المنظمة، استنادًا إلى أحدث مستويات النقد في البرنامج العادي وأنماط السداد المتوقعة للدول الأعضاء، كافية لتغطية الاحتياجات التشغيلية حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2023؛**

(ج) **وإقرارًا من اللجنة بأن سلامة التدفق النقدي الجاري للمنظمة تتوقف على تسديد الاشتراكات المقررة في موعدها، حثّت الدول الأعضاء على دفع اشتراكاتها المقررة بالكامل وفي موعدها؛**

(د) **وأشارت إلى أن الانخفاض الكبير في الالتزامات المتعلقة بالموظفين يعزى بالأساس إلى ارتفاع أسعار الفائدة في عام 2022، ما أدى إلى خصم كبير للالتزامات؛**

(هـ) **وأشارت إلى أنّ المستوى الإجمالي للعجز في الحساب العام يُعزى بالدرجة الأولى إلى التكاليف غير المموّلة الخاصة بالالتزامات المتعلقة بالموظفين؛**

(و) **وأشارت إلى المعلومات المتاحة عن معدلات الموافقة والإنفاق على مشاريع برنامج التعاون التقني، وشدّدت على أهمية السعي إلى إبقاء معدلات الإنفاق في برنامج التعاون التقني عند مستوى يكفل التنفيذ الكامل لاعتمادات البرنامج على نحو ما وافق عليه المؤتمر.**

تقرير عن الاستثمارات في سنة 2022

12- استعرضت اللجنة الوثيقة FC 195/3 بعنوان *تقرير عن الاستثمارات في سنة 2022*.

13- **وإنّ اللجنة:**

(أ) **أخذت علمًا *بالتقرير عن الاستثمارات في سنة 2022*.**

التقييم الاكتواري للالتزامات المتعلقة بالموظفين في سنة 2022

14- استعرضت اللجنة الوثيقة FC 195/4 بعنوان *التقييم الاكتواري للالتزامات المتعلقة بالموظفين في سنة 2022*.

15- **وإنّ اللجنة:**

(أ) **أشارت إلى أنّ مجموع الالتزامات المتعلقة بالموظفين قد بلغ في 31 ديسمبر/كانون الأول 2022 ما مقداره 992.7 ملايين دولار أمريكي، ما يمثل انخفاضًا صافيًا بقيمة 547.1 مليون دولار أمريكي عن التقييم الذي جرى في 31 ديسمبر/كانون الأول 2021؛**

(ب) **وأشارت كذلك إلى أن الانخفاض الصافي في التقييم في 31 ديسمبر/كانون الأول 2022 يعزى بشكل أساسي إلى الزيادة الكبيرة في معدلات الخصم إضافة إلى التغييرات في معدلات الاتجاه والمطالبات الطبية المتوقعة؛**

(ج) وأشـارت إلى أنه على الرغم من انخفاض مجموع الالتزامات، فإن التزامات التغطية الطبية بعد انتهاء الخدمة لا تزال تعاني من نقص خطير في التمويل؛

(د) وأشـارت إلى نتائج دراسـة مقترحات الإهلاك لتمويل التزامات التغطية الطبية بعد انتهاء الخدمة، وإلى أن الأمانة سـتقدم في دورة مقبلة للجنة مقترحات تسـتند إلى تحليل مختلف الخيارات المتاحة جنبًا إلى جنب مع الآثار الناجمة عنها؛

(هـ) وشـجّعت الإدارة على مواصـلة اسـتعراض الخيارات المتاحة لمعالجة نقص التمويل لالتزامات التغطية الطبية بعد انتهاء الخدمة بالتنسيق مع المنظمات الأخرى في النظام الموحد للأمم المتحدة.

جدول الاشتراكات للفترة 2024–2025

16- اسـتعرضـت اللجنة جدول الاشـتراكات المقترح لفترة السـنتين 2024–2025 وأقرّته على نحو ما يرد في الوثيقة FC 195/5.

17- وأحالت اللجنة إلى المجلس مشروع القرار التالي لكي يتم اعتماد جدول اشتراكات منظمة الأغذية والزراعة للفترة 2024–2025 من قِبل المؤتمر:

مشروع قرار المؤتمر

جدول الاشتراكات للفترة 2024–2025

إنّ المؤتمر:

بعد أن أخذ علمًا بتوصيات الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس؛

إذ يؤكد أنه يتعيّن على منظمة الأغذية والزراعة، كما في السـابق، اتباع جدول الأنصـبة المقررة للأمم المتحدة، مع تعديله بما يتناسب واختلاف العضوية في المنظمة؛

1- **يقرّر** أن يُسـتمد جدول اشـتراكات المنظمة للفترة 2024–2025 مباشـرةً من جدول الأنصـبة المقررة للأمم المتحدة المعتمد خلال عام 2023؛

2- **يعتمد** الجدول الوارد في الملحق بهذا التقرير لكي يُعمل به خلال عامي 2024 و2025.

(اعتُمد في... يوليو/تموز 2023)

إعادة المؤتمر حقوق التصويت للدول الأعضاء المتخلّفة عن دفع اشتراكاتها المالية للمنظمة

18- استعرضت اللجنة الوثيقة FC 195/6 بعنوان *إعادة المؤتمر حقوق التصويت للدول الأعضاء المتخلّفة عن دفع اشتراكاتها المالية للمنظمة* ضمن نطاق الولاية المنوطة بها.

19- **وإنّ اللجنة:**

(أ) أشارت إلى أنّ لجنة الشؤون الدستورية والقانونية، في سياق ولايتها، قد استعرضت هذه المسألة في دورتها الثامنة عشرة بعد المائة وأدخلت بعض التعديلات الفنية على نص مشروع قرار المؤتمر على النحو الوارد ضمن الملحق الأول بالوثيقة FC 195/6 Add.1؛

(ب) واتفقت على إحالة مشروع القرار إلى المجلس بالصيغة الواردة ضمن الملحق الأول بهذا التقرير، لغرض إحالته من ثمّ إلى المؤتمر؛

(ج) وأيّدت توصية لجنة الشؤون الدستورية والقانونية بشأن مراجعة نص مشروع القرار بمختلف نسخه اللغوية والتحقق من اتساقه مع النسخة الإنكليزية.

المسائل الخاصة بالميزانية

الخطة المتوسطة الأجل (المراجعة) للفترة 2022–2025 وبرنامج العمل والميزانية للفترة 2024–2025

20- نظرت اللجنة في *الخطة المتوسطة الأجل (المراجعة) للفترة 2022–2025 وبرنامج العمل والميزانية للفترة 2024–2025* المقدمان من المدير العام مع التركيز على إجراء استعراض فني للاقتراحات المطروحة وفقًا للولاية المنوطة بها.

21- **وإنّ اللجنة:**

(أ) أشارت إلى أن الاقتراح الذي تقدم به المدير العام يبرز ميزانية تسعى إلى الحفاظ على تكافؤ القوة الشرائية مقارنة بالفترة 2022–2023؛

(ب) واستعرضت تقديرات زيادة التكاليف التي توقعتها المنظمة بمبلغ 55.8 ملايين دولار أمريكي، مشيرةً إلى أن هذه التقديرات تشمل: مبلغ 44.0 مليون دولار أمريكي لخدمات الموظفين ومبلغ 11.8 ملايين دولار أمريكي للسلع والخدمات؛

(ج) وأشارت إلى الإبقاء على اعتمادات برنامج التعاون التقني عند نسبة 14 في المائة من اعتمادات الميزانية الصافية المقترحة قبل زيادة التكاليف وبعدها؛

(د) واستعرضت الهيكل التنظيمي (الملحق 10 بالوثيقة C 2023/3) الذي اقترح إدخال حد أدنى من التغيير عليه وأخذت علمًا به؛

(هـ) وشـدّدت على مدى أهمية التمويل الطوعي المرن الذي يمكن التنبؤ به من أجل التنفيذ المستدام لبرنامج العمل والميزانية المتكاملين؛

(و) وأوصت بإدراج مؤشر واحد أو أكثر من مؤشرات الأداء الرئيسية ضمن إطار الهدف الوظيفي 7 الذي يركز على جودة الشراكات التي تتم إقامتها وترسيخها، وتوافر المعلومات عن هذه الشراكات لجميع الأعضاء، لإبراز ذلك في إطار النتائج.

22- ولدى مناقشة الاحتياجات من الموارد لبرنامج العمل المقترح، قامت اللجنة بما يلي:

(أ) إذ أعربت عن تقديرها لمدى أهمية دعم برنامج عمل المنظمة في هذه الفترة العصيبة، أشارت إلى الأثر المحتمل لاقتراحات الميزانية الحالية على الاشتراكات المقررة للأعضاء والاقتصادات الوطنية في ظلّ المناخ العالمي والاقتصادي والمالي السائد؛

(ب) ومع أن اللجنة لم تتوصل إلى توافق في الآراء بشأن مستوى الميزانية التي اقترحها المدير العام ومحتواها، فقد شجّعت جميع الجهود الهادفة إلى التوصل إلى توافق في الآراء بخصوص مستوى الميزانية ومحتواها، بما في ذلك من خلال إجراء مشاورات غير رسمية بين الأعضاء والإدارة، في الفترة التي تسبق انعقاد الدورة الثالثة والأربعين لمؤتمر المنظمة؛

(ج) وأوصت بالنظر في إمكانية إجراء تعديلات لتعويض أثر زيادات التكاليف، بما في ذلك من خلال إعادة تخصيص الموارد من مجالات أخرى من الميزانية وأي زيادات أخرى متوقعة في استرداد التكاليف، مع الإشارة إلى أهمية مهام الرقابة والدعم السليمة لتنفيذ الميزانية المتكاملة المتنامية؛

(د) وأوصت كذلك بأن تقوم الإدارة بإتاحة مذكرة معلومات قبل انعقاد الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس، مشفوعة بسيناريوهات إضافية ذات أثر أقل على الميزانية، بما في ذلك النمو الإسمي الصفري، وأثرها المحتمل على برنامج العمل، مع مراعاة، على سبيل المثال، استرداد التكاليف والتفاصيل المتعلقة بالوظائف الشاغرة منذ أمد طويل؛

(هـ) وأوصت بإعداد مذكرة معلومات قبل انعقاد الدورة الثانية والسبعين بعد المائة للمجلس بخصوص مصادر وأغراض التمويل الطوعي الواردة في اقتراحات الميزانية المتكاملة؛

(و) وحثّت الإدارة على أن تحرص، في المستقبل، على أن تكون مهام الرقابة والدعم الإداري ممولة على نحو كافٍ من خلال آلية استرداد تكاليف الدعم بحيث تتم إدارة الزيادات المتناسبة في المخاطر بشكل فعال مع زيادة التمويل الطوعي.

23- وبالنسبة إلى اقتراحات تحسين السلامة المالية والسيولة والاحتياطات في المنظمة، أوصت اللجنة بإرجاء النظر في اقتراحات تجديد موارد صندوق رأس المال العامل وكذلك زيادة التمويل لالتزامات التغطية الطبية بعد انتهاء الخدمة إلى فترة مالية مقبلة، وطلبت إلى الإدارة مواصلة البحث عن استراتيجيات بديلة لتلبية هذه الاحتياجات.

التقرير التوليفي لاستعراض منتصف المدة – 2022

24- استعرضت اللجنة الوثيقة FC 195/8 بعنوان *التقرير التوليفي لاستعراض منتصف المدة – 2022*. ورحّبت اللجنة بالوثيقة وقامت بما يلي:

(أ) أشارت مع التقدير إلى التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل خلال سنة 2022 والتوقعات الإيجابية بخصوص تنفيذه الكامل مع حلول نهاية الفترة المالية؛

(ب) وأشارت إلى أنّ مستويات التنفيذ في إطار البرنامج العادي تتماشى مع فترات السنتين الماضية وإلى أنّ تنفيذ المساهمات الطوعية يبلغ 70 في المائة من تقديرات فترة السنتين؛

(ج) وأخذت علمًا بالمخصصات الكاملة المتوقعة لموارد برنامج التعاون التقني خلال الفترة 2022–2023 والإنفاق الكامل لموارد البرنامج خلال الفترة 2020–2021 مع حلول نهاية الفترة المالية؛

(د) وأوصت الإدارة برفع تقارير منفصلة عن مشاريع برنامج التعاون التقني مع التركيز على أثرها على الصعيدين الإقليمي الفرعي أو الإقليمي؛

(هـ) وأحاطت علمًا بالمعلومات المحدثة عن عمليات التنفيذ وتقييم التوقعات بالاستناد إلى المخاطر حتى نهاية الفترة المالية؛

(و) وتطلّعت إلى تلقي معلومات عن إنجازات المنظمة خلال فترة السنتين قياسًا بمؤشرات الأداء الرئيسية، إضافة إلى الأداء التشغيلي والمالي في تقرير تنفيذ البرامج للفترة 2022–2023.

التقرير السنوي عن أداء الميزانية وعمليات النقل بين البرامج وأبواب الميزانية في فترة السنتين 2022–2023

25- استعرضت اللجنة الوثيقة FC 195/9 بعنوان *التقرير السنوي عن أداء الميزانية وعمليات النقل بين البرامج وأبواب الميزانية في فترة السنتين 2022-2023*.

26- **وإنّ اللجنة:**

(أ) أخذت علمًا بالأداء المتوقع للميزانية في الفترة 2022–2023 والناشئ عن تنفيذ برنامج العمل؛

(ب) وأجازت عمليات النقل المتوقعة بين أبواب الميزانية إلى الأبواب 1 و2 و3 و4 و9 من الأبواب 5 و7 و8 و10.

الموارد البشرية
التقرير السنوي عن الموارد البشرية

27- استعرضت اللجنة الوثيقة FC 195/10 Rev.1 بعنوان *التقرير السنوي عن الموارد البشرية لعام 2022*.

28- **وإنّ اللجنة:**

(أ) أثنت على كون التقرير السنوي عن الموارد البشرية لعام 2022 قد اتبع الهيكل والشكل المعتمدين في عام 2020؛

(ب) ورحّبت بالمعلومات المحدثة المتاحة فيه عن عمليات تحليل القوة العاملة والإنجازات الرئيسية والتقدم المحرز باتجاه تنفيذ خطة العمل الاستراتيجية للموارد البشرية للفترة 2020–2022؛

(ج) ونوّهت بما بذلته الإدارة من جهود لمواصلة رعايتها لموظفي المنظمة في مختلف أرجاء العالم خلال جائحة كوفيد–19 بموازاة مواكبة العودة التدريجية للموظفين إلى العمل في المكاتب وإرساء أسلوب جديد من الفرق المختلطة في كلّ من المقر الرئيسي وعلى نطاق العالم؛

(د) ورحّبت بالنتائج الإيجابية المنبثقة عن الدراسة الاستقصائية عن رضا الموظفين لعام 2022 (E2S) وشجّعت الإدارة على مواصلة جهودها في سبيل إرساء بيئة عمل مشجّعة؛

(هـ) ورحّبت بالتقدم المحرز على صعيد خطة العمل الاستراتيجية للموارد البشرية بما في ذلك (1) تنشيط برنامج المهنيين الشباب؛ (2) وفرص التعلّم والتطوّر ومن ضمنها تعزيز إدارة العنصر البشري؛ (3) والمبادرات الرامية إلى خلق بيئة عمل شاملة وتتسم بالاحترام وخالية من التحرّش والتمييز وسوء استغلال السلطة؛

(و) وإذ رحّبت اللجنة بما أفيد عنه من تقدم، شدّدت على أهمية إجراء تحسينات في إجراءات التعيين والاختيار واستكشاف خيار الاستعانة بآليات القوائم للمرشحين الذين يستوفون المؤهلات الأولية مع مراعاة الشفافية والتوصيات ذات الصلة الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة بالنسبة إلى هذه الآليات على النحو الواجب، إضافة إلى الدروس المستفادة من التوصيات السابقة لعمليات المراجعة التي أجراها مكتب المفتش العام كوسيلة لتسريع وتيرة إجراءات التعيين وخفض معدل الشواغر بشكل ملحوظ في المقر الرئيسي وفي المكاتب اللامركزية؛

(ز) وحثّت الإدارة على مواصلة جهودها من أجل: (1) ضمان بلوغ الغايات الخاصة بالمساواة بين الجنسين، لا سيما في المراكز العليا (ف5 وما فوق)؛ (2) وأن تتم عملية الاختيار على أساس أوسع قاعدة جغرافية ممكنة مع مراعاة المرشحين من البلدان غير الأعضاء أو الناقصة التمثيل والحرص في الوقت عينه على احترام الجدارة والكفاءة كعامل أساسي لدى اختيار الموظفين؛ (3) وتعزيز الالتزام بإشراك الشباب والاستفادة من أفكارهم المبتكرة في المنظمة من خلال برنامج المهنيين الشباب (YPP) وبرنامج الفنيين المبتدئين (JPO) وبرنامج التدريب الداخلي والتطوّع والزمالة (IVF)؛ والمحافظة على المشاركين في برنامج الفنيين المبتدئين وبرنامج المهنيين الشباب ذوي الأداء العالي، خاصة أولئك الوافدين من بلدان غير ممثلة وناقصة التمثيل؛

(ح) وشجّعت شعبة الموارد البشرية والشعب الفنية والمكاتب اللامركزية المعنية على إيلاء العناية الواجبة للترشيحات الواردة من مشاركين مؤهلين في برنامج الفنيين المبتدئين لملء وظائف فنية مناسبة؛

(ط) وطلبت من إدارة المنظمة أن تعدّ خطة تواصل لعرضها على لجنة المالية في دورتها المقبلة في خريف 2024 لغرض استقطاب المرشحين من البلدان غير الممثلة والناقصة التمثيل للمشاركة في عملية التوظيف؛

(ي) وأقرّت بالتوصيات والقرارات الصادرة عن لجنة الخدمة المدنية الدولية والمجلس المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة والموجهة إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة وطلبت من المدير العام اتخاذ التدابير اللازمة لتفعيل قرارات لجنة الخدمة المدنية الدولية بشأن ظروف الخدمة على النحو الوارد ضمن القسم 2 من التقرير.

لجنة الخدمة المدنية الدولية – اقتراح تعديل النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية

29- استعرضت اللجنة الوثيقة FC 195/11 بعنوان *لجنة الخدمة المدنية الدولية – اقتراح تعديل النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية*.

30- **وإنّ اللجنة:**

(أ) أخذت علمًا بأنّ التعديلات المقترحة تساهم في توضيح سلطة لجنة الخدمة المدنية الدولية واختصاصاتها، لتحديد مضاعِفات تسوية مقر العمل بموجب المادة 11 من نظامها الأساسي؛

(ب) واستعرضت التعديلات المقترحة في سياق ولايتها للبحث في توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية بشأن جداول مرتبات وشروط تعيين الموظفين؛

(ج) ووافقت على الدعوة التي وجّهتها لجنة الشؤون الدستورية والقانونية إلى المجلس لتوصية المؤتمر بالموافقة على التعديلات المقترحة على النظام الأساسي للجنة الخدمة المدنية الدولية على النحو الموضّح في الفقرة 17 من الوثيقة FC 195/11.

الإشراف

لجنة الإشراف الاستشارية في منظمة الأغذية والزراعة – التقرير السنوي عن سنة 2022

31- استعرضت اللجنة الوثيقة FC 195/12 بعنوان *لجنة الإشراف الاستشارية في منظمة الأغذية والزراعة – التقرير السنوي عن سنة 2022*.

32- **وإن اللجنة:**

(أ) أقرّت بالدور الهام الذي تضطلع به لجنة الإشراف الاستشارية في توفير استعراضات وضمانات ومشورة مستقلة في المجالات المندرجة ضمن نطاق ولايتها بموجب اختصاصاتها؛

(ب) ورحّبت بالتقرير، الذي تضمّن استنتاجات إيجابية بشأن عملية الإشراف في المنظمة؛ والتقدير لعمل مكتب المفتش العام والعمل الذي تم الاضطلاع به في إطار وظيفتي الشؤون الأخلاقية وأمين المظالم؛ فضلًا عن المشورة ذات الصلة في ما يتعلق بنظام المنظمة للرقابة الداخلية ولإدارة المخاطر والحوكمة؛

(ج) وحثّت الإدارة على إسناد الأولوية لتنفيذ التوصيات التي لم تنفذ بعد المنبثقة عن تقارير المراجعة الصادرة عن مكتب المفتش العام، خاصةً التوصيات العالية المخاطر التي لم تنفذ بعد منذ وقت طويل؛

(د) وشاطرت رأي لجنة الإشراف الاستشارية القائل بأن التنفيذ المتأخر لتوصيات المراجعة يؤدي إلى خلق مجال للمخاطر؛

(هـ) وأعربت عن سرورها لملاحظة ما أعربت عنه لجنة الإشراف الاستشارية من تقدير حيال المستوى الجيد من التعاون والتنسيق في ما بين الوحدات المسؤولة عن معالجة المخالفات والعدالة الداخلية؛

(و) وأعربت عن ارتياحها لما صدر عن لجنة الإشراف الاستشارية من مشورة في المجالات المندرجة ضمن نطاق الولاية المنوطة بها؛

(ز) وطلبت الحصول على معلومات محدّثة من لجنة الإشراف الاستشارية بخصوص ترتيبات التقييم الخاصة بها في دورة مقبلة للجنة المالية؛

(ح) وأعربت عن تقديرها للتقدم المحرز في تنفيذ توصيات لجنة الإشراف الاستشارية، وتطلّعت إلى تلقي المزيد من تقارير الحالة من الإدارة خلال الدورة العادية المقبلة للجنة المالية المزمع عقدها في شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2023.

التقرير السنوي للمفتش العام لسنة 2022

33- استعرضت اللجنة الوثيقة FC 195/13.1 بعنوان *التقرير السنوي للمفتش العام لسنة 2022* والوثيقة FC 195/13.2 بعنوان *التقرير السنوي للمفتش العام لسنة 2022 – ملخصات تقارير المراجعة الصادرة في عام 2022*.

34- **وإنّ اللجنة:**

(أ) **نوّهت بجودة التقرير وتحليل القضايا المعروضة فيه وهو ما أعطى لمحة عامة شاملة وغنية بالمعلومات عن أنشطة مكتب المفتش العام خلال سنة 2022؛**

(ب) **واطمأنّت إلى تأكيد المفتش العام بأنّ أنشطة مكتب المفتش العام خالية من أي تدخّل أو عرقلة ورحّبت بدعم المدير العام لعمل مكتب المفتش العام؛**

(ج) **وأشارت إلى الزيادة في الموارد المخصصة لمكتب المفتش العام خلال سنة 2022 في حين ظلّ ارتفاع المساهمات من خارج الميزانية سببًا في زيادة التعقيد وعبء العمل الملقى على عاتق مكتب المفتش العام؛**

(د) **ورحّبت بزيادة الموارد المخصصة لمكتب المفتش العام للمساعدة في عبء التحقيقات الملقى على عاتقه، بموازاة الإشارة إلى أنّ عدد الشكاوى الواردة قد واصل ارتفاعه وشجّعت إدارة المنظمة ومكتب المفتش العام على مواصلة العمل معًا لمعالجة الاحتياجات المتبقية على صعيد إمكانات التحقيق لدى مكتب المفتش العام؛**

(هـ) **وأعربت عن تقديرها لإطلاق الخط الساخن الجديد للمنظمة من أجل إفادة مكتب المفتش العام بادعاءات سوء السلوك أو التصرفات الانتقامية، وهو ما يعدّ تحسّنًا في آليات الإبلاغ القائمة حاليًا؛**

(و) **ولاحظت بقلق ارتفاع عدد الإجراءات المتفق عليها المستحقة، وبعضها عالق منذ سنوات عدة، وحثّت الإدارة على تسريع تنفيذها مع التركيز على تلك التي اعتُبرت عالية المخاطر؛**

(ز) **وحثّت الإدارة على وضع جداول زمنية واقعية أكثر للتعامل مع الإجراءات الموصى بها ساعة الاتفاق عليها؛**

(ح) **وشجّعت شعبة الموارد البشرية على استكشاف الممارسة المتبعة بشكل متزايد في بعض من المنظمات التابعة للأمم المتحدة من أجل إرساء سياسة شاملة بشأن سوء السلوك الجنسي تكون متمحورة حول الضحية/الناجي وتوحّد فيها تعاريف سوء السلوك الجنسي أيًا كان وضع الضحية/الناجي، وإتاحة معلومات محدثة إلى لجنة المالية بشأن ما ستؤول إليه من نتائج؛**

(ط) **وأكّدت مجددًا أهمية أن تواصل الإدارة إيلاء العناية لتعزيز الرقابة الداخلية خاصة في المناطق العالية المخاطر والمكاتب اللامركزية.**

التقرير السنوي لمكتب الشؤون الأخلاقية لسنة 2022

35- استعرضت اللجنة الوثيقة FC 195/14 بعنوان *التقرير السنوي لمكتب الشون الأخلاقية لسنة 2022*.

36- **وإنّ اللجنة:**

(أ) **أعربت عن تقديرها لجودة التقرير وتحليل القضايا المعروضة فيه، بما شمل مجمل المسؤوليات التي تندرج ضمن نطاق ولاية مكتب الشؤون الأخلاقية، مع الإشارة إلى أن العمل المُنجز كان في غاية الأهمية للمساعدة على تحفيز تهيئة بيئة عمل أخلاقية على نطاق المنظمة؛**

(ب) **وأحاطت علمًا بضرورة مواصلة العمل على تعزيز الإطار الأخلاقي للمنظمة من خلال إسناد الأولوية لاستعراض السياسات الرئيسية، مثل الحماية من التحرّش والتحرّش الجنسي وسوء استخدام السلطة، من خلال دعم أنشطة التوعية والدعوة، ومن خلال إعادة التأكيد على دور جميع الموظفين في تهيئة بيئة عمل أخلاقية والحفاظ عليها؛**

(ج) **ورحّبت بالدعم المتواصل الذي يقدمه كلٌ من المدير العام والإدارة العليا لولاية مكتب الشؤون الأخلاقية ولتعزيز الإطار الأخلاقي للمنظمة.**

معلومات محدثة عن حالة التوصيات المعروضة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة، *استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلّغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة* (JIU/REP/2018/4) وتقرير وحدة التفتيش المشتركة، *استعراض حالة وظيفة التحقيق: التقدم المحرز في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في تعزيز وظيفة التحقيق* (JIU/REP/2020/1)

37- تلقت اللجنة تحديثًا شفهيًا عن التقدم المحرز في ما يخصّ التوصيات المعروضة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة بعنوان *استعراض السياسات والممارسات المتعلقة بالمبلّغين عن المخالفات في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/2018/4)* وتقرير وحدة التفتيش المشتركة بعنوان *استعراض حالة وظيفة التحقيق: التقدم المحرز في منظمات منظومة الأمم المتحدة لتعزيز وظيفة التفتيش* (الوثيقة JIU/REP/2020/1).

38- **وإنّ اللجنة:**

(أ) **رحّبت بالتحديث الشفهي الذي قدّمته المستشارة القانونية بما في ذلك عن المشاورات مع سائر الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، وأوصت في الوقت نفسه بتقديم معلومات محدّثة خطية عن المسائل المماثلة في المستقبل؛**

(ب) وتطلّعت إلى البحث في الإجراءات الأوّلية في دورتها في نوفمبر/تشـــرين الثاني 2023، إلى جانب وجهات نظر لجنة الشؤون الدستورية والقانونية في هذا الشأن، مشيرةً إلى أنّه يتعين بلورة هذه الإجراءات بالتشاور مع سائر الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة مع مراعاة الإطار القانوني للمنظمة؛

(ج) وطلبت من الإدارة تزويد الأعضـاء في لجنة المالية بفرصـة اسـتعراض الإجراءات الأوّلية وتقديم إسـهاماتهم قبل عرضها رسميًا على لجنة الشؤون الدستورية والقانونية ولجنة المالية في دورتيهما في خريف 2023.

العضوية في لجنة الإشراف الاستشارية في منظمة الأغذية والزراعة

39- اسـتعرضـت اللجنة الوثيقة FC 195/16 بعنوان *العضـوية في لجنة الإشـراف الاسـتشـارية في منظمة الأغذية والزراعة*.

40- **وإنّ اللجنة:**

(أ) نظرت في الوثيقة التي اقترح فيها المدير العام تمديد ولاية كل من السـيدة Aït-Mohamed Parent والسـيدة Wild في لجنة الإشـراف الاسـتشـارية في منظمة الأغذية والزراعة، لمدة ثلاث سـنوات إضـافية أخيرة؛

(ب) ولاحظت أن هذا التمديد سـينفذ من قِبل المجلس، وسـيدخل حيّز النفاذ اعتبارًا من الأول من يوليو/تموز 2023؛

(ج) وأيّدت اقتراح المدير العام بشـأن السـيدة Aït-Mohamed Parent والسـيدة Wild ووافقت على رفع التوصية بذلك إلى المجلس.

تحسين أساليب عمل لجنة المالية وكفاءتها

حالة توصيات لجنة المالية التي لم تُنفّذ بعد

41- أخذت اللجنة علمًا بحالة التوصـيات التي لم تُنفّذ بعد الصـادرة عنها على نحو ما وردت في الوثيقة FC 195/17 وتطلّعت إلى تلقي تقرير محدث عن حالة التوصيات في دورتها المقبلة.

المسائل الأخرى

موعد ومكان انعقاد الدورة السادسة والتسعين بعد المائة

42- أُبلِغت اللجنة بأنّه من المقرر عقد الدورة المقبلة في روما خلال الفترة من 5 إلى 7 يونيو/حزيران 2023. وستُحدَّد الترتيبات الخاصة بانعقاد الدورة وفقًا لتطوّر القيود المفروضة لاحتواء جائحة كوفيد-19.

معلومات محدثة عن جدولة الاستعراض الذي تجريه وحدة التفتيش المشتركة لشؤون الإدارة والتنظيم في منظمة الأغذية والزراعة

43- جرى إطلاع اللجنة على معلومات محدّثة عن إعادة جدولة الاستعراض الذي تجريه وحدة التفتيش المشتركة لشؤون الإدارة والتنظيم في منظمة الأغذية والزراعة.

44- **وإنّ اللجنة:**

(أ) **أخذت علمًا بالمعلومات المقدّمة بشأن حالة الاستعراض الذي تجريه وحدة التفتيش المشتركة لشؤون الإدارة والتنظيم في المنظمة؛**

(ب) **ورحّبت بالمعلومات التي قدّمتها الإدارة بشأن إدراج الاستعراض الذي تجريه وحدة التفتيش المشتركة لشؤون الإدارة والتنظيم في المنظمة في خطة عمل وحدة التفتيش المشتركة لعام 2023، وبأنّه قد تم الشروع في الخطوات الأولى للاستعراض، وأعربت عن تقديرها للنهج التعاوني الذي تتّبعه إدارة المنظمة مع وحدة التفتيش المشتركة؛**

(ج) **وطلبت أن تقدم الإدارة للأعضاء معلومات محدّثة منتظمة بشأن التقدم المحرز إلى جانب وحدة التفتيش المشتركة بشأن هذه المسألة.**

الملحق الأول

[يُشار إلى عمليات الحذف باستخدام النص المشطوب وإلى الإضافات باستخدام الخط المائل وتحته خط]

مشروع قرار المؤتمر

إجراءات إعادة المؤتمر حقوق التصويت للدول الأعضاء المتخلفة عن دفع اشتراكاتها المالية للمنظمة

إن المؤتمر،

إذ يعيد التأكيد على *الفقرة 4 من المادة 3 و*المادة 18 من الدستور وتعهد كل دولة عضو وعضو منتسب بأن تؤدي سنويًا للمنظمة حصتها من الميزانية كما يحدّدها المؤتمر، ~~ويحث~~ **ويحث** جميع الدول الأعضاء والأعضاء المنتسبين على دفع الاشتراكات المقررة كاملة وفي موعدها ودون شروط؛

وإذ يلاحظ حالة السيولة الحرجة في البرنامج العادي ~~في عام 2018~~ نتيجة للتأخير في دفع الاشتراكات واستمرار ارتفاع مستوى الاشتراكات غير المسددة من السنوات السابقة، ولا سيما من جانب كبار المساهمين؛

وإذ يلاحظ أنه يتم إطلاع الدول الأعضاء بصورة فصلية على الدول الأعضاء التي عليها متأخرات مستحقة وأنه سيتم إشعار كل عضو عليه متأخّرات قبل موعد انعقاد المؤتمر بشهرين *وفقًا للفقرة 2 (ي) من المادة 38 من اللائحة العامة للمنظمة*؛

وإذ يقرّ بضرورة الحفاظ على تدفق نقدي كافٍ لتغطية الالتزامات وضمان تنفيذ برنامج العمل المعتمد؛

وإذ يقرّ بالحاجة إلى اعتماد إجراء أكثر تحديدًا ~~لسداد المتأخرات في ما يتعلق ب~~ *ل*إعادة حقوق التصويت *للدول الأعضاء المتخلّفة عن دفع اشتراكاتها المالية للمنظمة بموجب الفقرة 4 من المادة 3 من الدستور*؛

~~**وإذ يذكّر** بأن لجنة الشؤون الدستورية والقانونية في دورتها الخامسة عشرة بعد المائة ولجنة المالية في دورتها الحادية والتسعين بعد المائة اللتين عقدتا في مارس/آذار ومايو/أيار 2022 تباعًا قد بحثتا وأوصتا المجلس في دورته السبعين بعد المائة بإقرار الاقتراح الداعي إلى استكمال اللائحة العامة للمنظمة من أجل تدعيم الإجراءات المفروضة على حالات عدم دفع الاشتراكات؛~~

1- **يقرر** اعتماد الإجراءات المبيّنة في هذا القرار لإعادة حقوق التصويت بموجب *الفقرة 4 من* المادة 3 من *ال*دستور ~~المنظمة~~:

(أ)~~2-~~ وينبغي للدول الأعضاء التي عليها متأخرات مستحقة والتي تطلب استعادة حقوق التصويت بموجب *الفقرة 4 من* المادة 3 من *ال*دستور ~~المنظمة~~ أن تقدم شرحًا لطبيعة الظروف الخارجة عن سيطرة الدولة العضو *والتي أدّت إلى عجزها عن الدفع*، وتشجّع على توفير ما يلي:

(1أ) معلومات داعمة على أكمل نحو ممكن، ويمكن أن تشمل، حيثما أمكن، معلومات عن المجاميع الاقتصادية، وإيرادات الحكومة ونفقاتها، وموارد النقد الأجنبي، ومديونيتها، والصعوبات المصادفة في الوفاء بالالتزامات المالية المحلية أو الدولية؛

(2ب) وإشارة إلى التدابير التي ستتخذ من أجل سداد المتأخرات المستحقة؛

(ج3) وأي معلومات أخرى من شأنها تدعيم دعواها بأن عدم دفعها للمبالغ اللازمة يعزى إلى ظروف خارجة عن نطاق سيطرة الدولة العضو.

(ب)~~3~~– **يدعو** *لطلبات* استعادة حقوق التصويت بموجب *الفقرة 4 من* المادة 3 من الدستور أن تقدم من قِبل الدول الأعضاء، *خطيًا* إلى الأمين العام للمؤتمر ويستحسن أن يكون ذلك قبل أسبوعين من انعقاد الدورة المعنية للمؤتمر، لضمان إجراء استعراض وافٍ من قبل اللجنة العامة، للطلبات الواردة.

*(ج)*4– **يدعو** *لطلبات* استعادة حقوق التصويت بموجب *الفقرة 4 من* المادة 3 من الدستور أن تقدم من قبل الممثل الدائم للدولة العضو، *أو* القائم بالأعمال المعين، أو الوزير المسؤول في حكومة الدولة العضو، *على نحو ما تحدده الفقرة 2 من المادة 3 من اللائحة العامة للمنظمة*.

(د)~~5~~– ويتعيّن على الدول الأعضاء، التي عليها متأخرات مستحقة وترغب في إعادة جدولة تسديد متأخراتها كجزء من ترتيب إعادة حقوقها بالتصويت، أن ترفق طلبها الخطي المرفوع إلى المدير العام بخطة دفع خطية.

(هـ)~~6~~– وينبغي أن تتضمن خطة الدفع المشار إليها في الفقرة *الفرعية 1-(د)* ~~5~~ المعلومات التالية:

(1)~~أ~~) إجمالي المبلغ المستحق، بما في ذلك الاشتراكات المقررة للسنة الجارية؛

(2)~~ب~~) والفترة التي يقترح الدفع في غضونها؛

*(3)*ج) والحد الأدنى للدفعة التي تعتزم الدولة العضو تسديدها كل سنة؛

(4)~~د~~) وتاريخ الدفعة الأولى ومبلغها؛

(5)~~هـ~~) وإشارة إلى ما إذا كانت الدولة العضو تتوقع أن تطلب موافقة من المدير العام للدفع بالعملة المحلية، بالتماشي مع اللائحة والقواعد المالية ومع قرارات المؤتمر ذات الصلة؛

(6)~~و~~) والتزام من الدولة العضو بدفع اشتراكاتها المقررة في المستقبل بالكامل وفي موعدها ووفقًا للائحة المالية ~~للمنظمة~~.

27– **ويطلب** إلى المنظمة أن ~~تنشئ~~ *تواصل* على موقعها الإلكتروني إدارة قسم متاح للجمهور يقدم معلومات مستفيضة ومحدثة لعرض الوضع الراهن لسداد الاشتراكات المقررة.

38– **ويطلب** إلى المدير العام أن يدرج هذا القرار في الإشعار الذي رسل إلى الدول الأعضاء التي عليها متأخرات مستحقة قبل شهرين من انعقاد دورة المؤتمر وكذلك ~~والمنشور~~ *نشره* على الموقع الإلكتروني ~~ذي الصلة~~ للمنظمة وفي مذكرة إعلامية للمؤتمر.

الملحق الثاني

الوثائق المعروضة للإحاطة

- حالة الاشتراكات الجارية والمتأخرات (الوثيقة FC 195/INF/2)
- تقرير عن الصندوق الخاص لحالات الطوارئ وأنشطة إعادة التأهيل (الوثيقة FC 195/INF/3)